

تحرك عاجل

تأييد الحكم وتجاهل مزاعم التعذيب

في 2 مايو/ أيار، أيدت محكمة النقض في قطر الحكم بسجن رونالدو لوبيز أوليب 15 عاماً. ولم يتم التحقيق في إدعاءاته بتعرضه للتعذيب.

في 2 مايو/ أيار، أيدت محكمة النقض في العاصمة القطرية الدوحة إدانة المواطن الفلبيني رونالدو أوليب بتهمة التجسس، وأوليب موظف مدني سابق في سلاح الجو القطري.

بعد إلقاء القبض عليه في 2010، احتجزت القوات أمن الدولة القطرية رونالدو أوليب بمعزل عن العالم الخارجي قرابة شهر كامل قبل السماح له بالاتصال بأسرته. ووفقاً لمصادر قريبة من القضية فإنه تعرض للتعذيب خلال الأشهر الثمانية الأولى من اعتقاله. وأجبره ضباط أمن الدولة على توقيع وثيقة باللغة العربية، وهي لغة لا يستطيع أن يقرأها، وقد تم تقديمها في وقت لاحق في المحكمة على أنها "اعتراف" مما جعله حاسماً في إثبات إدانته. وفي مايو/ أيار 2014، حكمت المحكمة الابتدائية على رونالدو أوليب بالسجن المؤبد. ثم تم نقله إلى السجن المركزي في الدوحة ولم يسمح له بالاتصال المنتظم مع عائلته.

ووفقاً لأوراق المحكمة، فإن رونالدو أوليب ذكر للمحكمة الابتدائية بأن " الاعترافات" انتزعت تحت وطأة التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، ولكن المحكمة رفضت هذه الادعاءات، مشيراً إلى عدم وجود أدلة تدعمها. ودفع محاميه بالقضية مرة أخرى أمام محكمة الاستئناف، ولكنها لم تنتظر في الدفع بعد، ولم تأمر بإجراء أي تحقيق. وفي 31 مايو/ أيار 2015، تم تخفيض عقوبة رونالدو أوليب إلى السجن 15 عاماً.

يرجى الكتابة فوراً باللغة العربية أو بلغتكم الأصلية:

- لحث السلطات القطرية على الأمر بإعادة محاكمة رونالدو أوليب وضمان عدم اعتبار " أدلة"، انتزعت عن طريق التعذيب أو غيره من أشكال سوء المعاملة، في هذه المحاكمة أو أي إجراءات قانونية أخرى، ما عدا تلك التي رفعت ضد الجناة المشتبه بهم؛
- لحثها على الأمر بإجراء تحقيق محايد ومستقل وفعال في إدعاءات رونالدو أوليب بالتعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة، وضمان تقديم المسؤولين عنها إلى العدالة في محاكمات عادلة؛
- لمطالبتها بضمان منح رونالدو أوليب المكالمات الهاتفية العادية مع أسرته، وحق التواصل مع محاميه والمساعدة الفنصلية، وكذلك تسهيل تحويل مدخراته إلى عائلته في الفلبين.

يرجى إرسال المناشدات قبل 20 يونيو/ حزيران 2016 إلى:

وزير العدل

الدكتور حسن لحدان صقر المهندي

وزارة العدل

ص.ب: 917

الدوحة، دولة قطر

فاكس: +974 4436 1212

البريد الإلكتروني: info@moj.gov.qa

صيغة المخاطبة: معالي الوزير

المدعي العام

الدكتور علي بن فطيس المري

ص.ب: 705

الدوحة، دولة قطر

فاكس: +974 4484 3211

البريد الإلكتروني: info@pp.gov.qa

طريقة المخاطبة: معالي المدعي العام

ونسخ إلى:

رئيس الدولة (أمير قطر)

الشيخ تميم بن حمد بن خليفة آل ثاني

ص.ب: 923

الدوحة، دولة قطر

فاكس: +974 4436 1212

كما نرجو إرسال نسخ إلى الهيئات الدبلوماسية المعتمدة في بلادكم. نرجو إدخال عناوين هذه الهيئات أدناه:

الاسم العنوان 1 العنوان 2 العنوان 3 فاكس رقم الفاكس البريد الإلكتروني عنوان البريد الإلكتروني صيغة المخاطبة المخاطبة

نرجو التأكد من القسم الذي تتبعونه إذا كان إرسال المناشدات بعد التاريخ المذكور أعلاه ممكناً.

هذا هو التحديث الثاني من التحرك العاجل 95/15. لمزيد من المعلومات: [/https://www.amnesty.org/en/documents/mde22/1809/2015/en](https://www.amnesty.org/en/documents/mde22/1809/2015/en)

تحرك عاجل

تأييد الحكم وتجاهل مزاعم التعذيب

معلومات اضافية

ألقي ستة مسؤولين من شعبة التحقيقات الجنائية القبض على رونالدو أوليب في منزله في الدوحة في 7 ابريل/ نيسان 2010. ووفقا لمعلومات تلقتها منظمة العفو الدولية، عن جلستين عقدتا لاستجوابه في الأشهر الأولى من اعتقاله، خلالهما أحرق المسؤولون ظهره وساقيه بالسجائر، وجردوه من ملابسه وأجبروه على الزحف على الأرض حتى نزلت ركبته. وقد لكموه وصفغوه.

وقضى رونالدو أوليب بعد ذلك أربع سنوات في الحبس الانفرادي في مكتب أمن الدولة في الدوحة. وفي 30 ابريل/ نيسان 2014، أدانته المحكمة الابتدائية في الدوحة بتهمة " بيع معلومات عن جهة استخدامه"، وحكمت عليه بالسجن المؤبد. في 26 مايو/ أيار 2014 بدأ النظر في استئنافه، واستمر ذلك ست جلسات؛ استغرق بعضها اقل من 15 دقيقة، ولم تقدم فيها أي ترجمة.

وقد سمحت سلطات السجن لرونالدو أوليب بالاتصال الهاتفي مع عائلته مرة واحدة فقط، على الرغم من طلباته العديدة، شفاهة وكتابة. كما تم ومنع رونالدو أوليب مرارا وتكرارا من تحويل مدخراته من حسابه المصرفي لعائلته في الفلبين. وكان لذلك أثر ضار جدا على عائلته التي تعيش في ضائقة مالية، وتحتاج إلى هذه المدخرات لتدفع رسوم تعليم الأطفال.

وقد حوكم مواطنان فلبينيان آخران مع رونالدو أوليب، وقدم استئنافاً معه كذلك. وقد أُلقي القبض على أحدهما في مارس/ آذار، وعلى الآخر في أبريل/ نيسان 2010، وعلمت منظمة العفو الدولية أنهما كذلك قد احتجزا في الحبس الانفرادي في مكتب أمن الدولة حتى محاكمتهما. وزعم كلاهما أن "الاعترافات" التي قدمت في المحكمة قد انتزعت من خلال التعذيب وغيره من ضروب سوء المعاملة. و في مايو/ أيار 2014، حكم على أحدهما بالإعدام، وعلى الآخر بالسجن مدى الحياة. وقد خفضت محكمة الاستئناف هذه الأحكام في 31 مايو/ أيار 2015 إلى السجن المؤبد و السجن 15 عاما. وقد أيدت محكمة النقض أيضا هذه الأحكام في 2 مايو/ أيار 2016. وقد كتبت منظمة العفو الدولية إلى السلطات القطرية تعرب عن مخاوفها حول القضية مرتين - في سبتمبر/ أيلول 2014 ويناير/ كانون الثاني 2015 - لكنها لم تتلق أي رد. وأثارت المنظمة أيضا مثل هذه المخاوف مع السفارة الفلبينية في الدوحة واللجنة الوطنية القطرية لحقوق الإنسان.

في السنوات الأخيرة، تلقت منظمة العفو الدولية عدداً من التقارير المتعلقة بالتعذيب أو غيره من ضروب سوء المعاملة التي تستخدم لإجبار المعتقلين في قطر على "الاعتراف"، أو تقديم معلومات في فترة الاحتجاز السابق للمحاكمة، وبخاصة خلال الاعتقال بمعزل عن العالم الخارجي لدى أمن الدولة. وأثار الناشطون في قطر مخاوفهم من أن أفراد أمن الدولة، وهم يرتدون عادة ملابس مدنية أثناء عملهم، لا يعرفون بهوياتهم عند تنفيذ الاعتقالات، ومن أنهم يحتجزون المعتقلين في مراكز الاحتجاز التابعة للشرطة بدلا من المرافق التي يديرها أمن الدولة. و يبدو أن هدفهم إنكار مسؤوليتهم عن القيام بعمليات اعتقال واحتجاز معينة، وبالتالي يتجنبون توجيه الانتقادات لأعمالهم.

